

وزارة الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

قرار رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٨
بتعديل بعض أحكام القرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٣
بإعادة تشكيل وتنظيم عمل لجنة بيع الزوايا

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني:
بعد الاطلاع على قانون التسجيل العقاري الصادر بالقانون رقم (١٣) لسنة ٢٠١٣ ولائحته التنفيذية،
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٢ بشأن التصرف في الأراضي المملوكة للدولة ملكية خاصة،
وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته، ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
وعلى القرار رقم (٥٢) لسنة ٢٠٠٣ بإعادة تشكيل وتنظيم عمل لجنة بيع الزوايا، المعدل بالقرار رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٥،
وبناءً على عرض وكيل الوزارة لشئون البلديات،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُعيّن المهندسة سعاد محمد علي رئيس قسم التراخيص وتنظيم البناء في بلدية المحرق رئيساً للجنة بيع الزوايا.

المادة الثانية

على وكيل الوزارة لشئون البلديات والمعنيين تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الأشغال وشئون البلديات والتخطيط العمراني

عصام بن عبدالله خلف

صدر بتاريخ: ٢٦ صفر ١٤٤٠هـ

الموافق: ٤ نوفمبر ٢٠١٨م